

إلى السيد وزير الشغل والإدماج المهني
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

إقصاء أجراء من الاستفادة من الدعم المالي المؤقت

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،
من المعلوم أن الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية (نارسا)، في إطار التدابير الاحترازية التي اتخذتها للحد من خطر انتشار فيروس كورونا المستجد (كوفيد-19)، قد أصدرت قرارا بتاريخ 18 مارس 2020 يقضي بإغلاق مراكز المراقبة التقنية للمركبات ابتداء من اليوم الخميس 19 مارس 2020، وطبقا لأحكام القانون رقم 20.25 بسن تدابير استثنائية لفائدة المشغلين والمنخرطين بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والعاملين لديهم المصرح بهم، المتضررين من تداعيات تفشي جائحة فيروس كورونا كوفيد " 19 "، يستفيد الأجراء الذين تم توقيفهم مؤقتا عن عملهم من تعويضات شهرية تقدر بـ 2000 درهم، وتفعيلا لهذه التدابير استفاد الأجراء الواردة أسماؤهم أسفله من تعويض عن شهر مارس 2020، ليتفاجؤوا بعدم إدراج أسماؤهم من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للاستفادة من التعويض المؤقت عن شهر أبريل 2020، علما أن الشركة " STE BOUJDOUR AUTOMOTIVE SARL " قد صرحت بالأجراء لدى الصندوق وقامت بالمتعين القيام به، بما يلزمها به مرسوم رقم 2.20.331 بتطبيق قانون 20.25، حتى يستفيد الأجراء المرفقة أسماؤهم:

لهذا نسألكم السيد الوزير المحترم،

- ماهي الإجراءات التي ستتخذونها لضمان استفادة هؤلاء الأجراء الواردة أسماؤهم أعلاه من التعويضات المالية التي يقدمها صندوق الوطني للضمان الاجتماعي عن شهر أبريل 2020؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

مودن منينة